

حكم الحجر على النساء 0 ١ بن باز ١ مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

هذا من الجاهلية الا بالعمة او فلان هذا ما يجوز اذا خطبها كفر زوجها ولو كان بعيدا منها. هذا من عمل الجاهلية يجب حذر النساء على بني عمهم ولا بني عمهم ان هذا منكر لا يجوز للاباء ولا للاباء ان يحضروا النساء. جاء الرجل المناسب زوجته مطلقا هذا الواجب عليه. جزاكم الله خيرا